

مرسوم رقم (٦١) لسنة ١٩٩٣
بالتصديق على اتفاق التعاون
بين حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية مصر العربية
في مجال الشباب والرياضة (١)

نحن خليفة بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر ،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٣) ، (٢٤) ، (٣٤) منه،
وعلى قرار مجلس الوزراء الصادر في اجتماعه العادي الرابع لعام ١٩٩٢ المنعقد بتاريخ ١٢/٢/١٩٩٢
بالموافقة على مشروع اتفاق في مجال الشباب والرياضة بين حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية مصر العربية،
وعلى وثيقة التصديق الصادرة في الرابع عشر من شهر ذي القعدة ١٤١٢ هـ الموافق للسادس عشر من شهر
مايو سنة ١٩٩٢ ميلادية،
وعلى اقتراح رئيس الهيئة العامة للشباب والرياضة،
وعلى مشروع المرسوم المقدم من مجلس الوزراء،
رسمنا بما هو آت:

مادة (١)

صودق على اتفاق التعاون بين حكومة دولة قطر وحكومة جمهورية مصر العربية الموقع في مدينة القاهرة
بتاريخ ١٨/٤/١٩٩٢ والمرفق نصه بهذا المرسوم، ويكون له قوة القانون وفقاً للمادة (٢٤) من النظام الأساسي
المؤقت المعدل.

مادة (٢)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا المرسوم. ويعمل به من تاريخ صدوره. وينشر في
الجريدة الرسمية.

خليفة بن حمد آل ثاني
أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ١٤١٤/٤/٦ هـ
الموافق : ١٩٩٣/٩/٢٢ م.

(١) نشر بالجريدة الرسمية العدد (١٥) لسنة ١٩٩٣.

**اتفاق تعاون بين
حكومة دولة قطر
وحكومة جمهورية مصر العربية
في مجال الشباب والرياضة**

إن حكومة دولة قطر،
وحكومة جمهورية مصر العربية،
رغبة منهما في توثيق ودعم علاقات التعاون في مجال الشباب والرياضة،
وإدراكاً منهما أن هذا التعاون من شأنه أن يسهم في دعم علاقات الأخوة بين شباب البلدين،
ومع مراعاة القوانين والأنظمة المعمول بها في كل من البلدين،
قد اتفقتا على ما يلي:

مادة (١)

تعمل حكومتا البلدين على دعم وتسهيل التعاون بينهما في مجال الشباب والرياضة وتقديم كافة الإمكانيات للأجهزة المعنية في الدولتين لتحقيق هذا الهدف.

مادة (٢)

- تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجال الشباب بالوسائل التالية:
- ١ - تبادل الدعوات للمشاركة في معسكرات العمل وخدمة البيئة التي تقام في كلتا الدولتين.
 - ٢ - تبادل الزيارات بين قيادات العمل الشبابي.
 - ٣ - إقامة أسابيع الإخاء بين الشباب بالتناوب في كلتا الدولتين.
 - ٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالعمل الشبابي.
 - ٥ - تبادل زيارات الوفود الشبابية لتحقيق المزيد من التفاهم والإخاء بين شباب الدولتين.
 - ٦ - دعم وتشجيع التعاون في شتى المجالات التي تخدم العمل الشبابي في كلتا الدولتين، وتشمل هذه المجالات على ما يلي:
 - جمعيات بيوت الشباب.
 - مراكز الشباب.
 - أندية العلوم.
 - الأندية الثقافية والاجتماعية.
 - ٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الإتفاق.

مادة (٣)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجال الرياضة بالوسائل التالية:

- ١ - تبادل المعلومات والخبرات في مجال الطب الرياضي للاستفادة من الأجهزة والمراكز العاملة في هذا المجال في كلتا الدولتين.
- ٢ - إقامة معسكرات التدريب للفرق الرياضية في كلتا الدولتين وتقديم كافة التسهيلات للفرق الرياضية أثناء إقامة هذه المعسكرات.
- ٣ - تبادل زيارات الفرق الرياضية وإقامة المباريات الودية في كلتا الدولتين.
- ٤ - تبادل المعلومات والبحوث والدراسات المتعلقة بالمجال الرياضي.
- ٥ - الاستفادة من قدرات المدربين والإداريين والفنيين في الألعاب الرياضية المختلفة.
- ٦ - المشاركة في الدورات التدريبية المتخصصة للمدربين والحكام والإداريين والفنيين والمسؤولين عن إدارة المرافق الرياضية.
- ٧ - أية وجوه تعاون أخرى يتفق عليها الجانبان في إطار هذا الاتفاق.

مادة (٤)

تعمل الدولتان على تشجيع وتدعيم التعاون بينهما في مجالات التدريب وإعداد القادة بالوسائل التالية:

- ١ - يقدم المجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية التسهيلات اللازمة لمشاركة قادة العمل الشبابي والرياضي بدولة قطر في الدورات التي ينظمها قطاع إعداد القادة بالمجلس الأعلى للشباب والرياضة وكذلك الأكاديمية الأولمبية المصرية في المجالات الآتية:
(أ) تدريب وإعداد قادة العمل الشبابي.
(ب) الدورات والدراسات المتخصصة للمدربين والحكام والإداريين والفنيين.
- ٢ - اشتراك المحاضرين و الأساتذة المتخصصين في الدورات التدريبية التي تنظمها الهيئة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر في المجالات الشبابية والرياضية.

مادة (٥)

تتفق الدولتان على ما يلي:

- ١ - تنسيق المواقف والآراء في المحافل العربية والدولية في مجالات الشباب والرياضة.
- ٢ - تبادل الوثائق والمعلومات التي تصدر عن المؤتمرات والاجتماعات الشبابية والرياضية التي تقام في كلتا الدولتين.
- ٣ - تبادل الوسائل السمعية والبصرية والنشرات والبحوث والدراسات في كافة ميادين الشباب والرياضة.

مادة (٦)

يتم تبادل زيارات الوفود الرياضية وفقاً للشروط المالية التي يتم الاتفاق عليها بين الجهات المعنية مع مراعاة النظم المالية والإدارية المتبعة في كلتا الدولتين.

مادة (٧)

يتولى تنفيذ مواد هذا الاتفاق كل من الهيئة العامة للشباب والرياضة بدولة قطر، والمجلس الأعلى للشباب والرياضة بجمهورية مصر العربية.

مادة (٨)

لتنفيذ هذا الاتفاق يتم تشكيل لجنة مشتركة من الجانبين تجتمع مرة واحدة كل عام في كلتا الدولتين بالتناوب، ويمكن للجنة دراسة وتقرير ما يلي:

- ١ - وضع البرامج التنفيذية لمواد هذا الاتفاق.
- ٢ - متابعة تنفيذ مواد هذا الاتفاق وتنسيق برامجه.
- ٣ - أية أوجه تعاون أخرى في مجال الشباب والرياضة على أن يتم ذلك في إطار ملحق خاص يوقع عليه رئيسا اللجنتين.

مادة (٩)

يعمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه ويبقى سارياً لمدة سنوات ويجدد تلقائياً لمدة أو لمدد أخرى مماثلة، ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر كتابة برغبته في إنهائه قبل انتهاء مدته بسنة أشهر على الأقل.

ويراعى أن إنهاء العمل بهذا الاتفاق لا يؤثر على البرامج والمشروعات التي يكون قد اتفق على تنفيذها قبل الاخطار بالرغبة في إنهاء الإتفاق.

حرر هذا الاتفاق وتم التوقيع عليه في مدينة القاهرة - بجمهورية مصر العربية بتاريخ : ١٨ أبريل ١٩٩٢، من نسختين أصليتين باللغة العربية

عن حكومة جمهورية مصر العربية
عبد المنعم عمارة
رئيس المجلس الأعلى للشباب والرياضة

عن حكومة دولة قطر
محمد بن عيد آل ثاني
رئيس الهيئة العامة للشباب والرياضة